

34761 - أخطأ وتعجل في اليوم الحادي عشر

السؤال

من ترك الرمي في اليوم الثاني عشر ظنًا منه أن هذا هو التعجل وغادر ولم يطف للوداع فما حكم حجه؟.

الإجابة المفصلة

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

”حجّه صحيح، لأنّه لم يترك فيه ركناً من أركان الحجّ، ولكنه ترك فيه ثلث واجبات إن كان لم يبيت ليلة الثاني عشر بمنى.

الواجب الأول : المبيت بمنى ليلة الثاني عشر.

والواجب الثاني : رمي الجamar في اليوم الثاني عشر.

والواجب الثالث : طواف الوداع.

ويجب عليه لكل واحد منها دم يذبحه في مكة ويوزعه على الفقراء ”. “فتاوی أركان الإسلام” (ص 566).

لأن من ترك واجباً من واجبات الحج لزمه دم ويذبحه في مكة ويفرقه على الفقراء .